

مرسوم رقم (52) لسنة 2021

بترقية

قُضاة في محاكم دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية في إمارة دبي،

وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائية في إمارة دبي وتعديلاته،
وعلى اللائحة رقم (1) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات القُضاة المُواطنين في إمارة دبي وتعديلاتها،

وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

الترقية إلى الدّرجة الخامسة

المادة (1)

يُرقى القاضي/ حميد حمدان ناصر الغافري، إلى بداية مَربوط الدّرجة الخامسة لقاضي ابتدائي أول، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومُخصّصات القُضاة المُواطنين، المُلحق باللائحة رقم (1) لسنة 2009 وتعديلاتها المُشار إليهما.

الترقية إلى الدّرجة السادسة

المادة (2)

يُرقى قُضاة المحاكم الابتدائية التّالية أسماؤهم:

1. الدكتور/ سعيد محمد حميد محمد حسين الشعالي.
2. محمد علي إسماعيل عبدالرحيم الهرمودي.
3. حمدة عبدالله قطامي السويدي.
4. علي أحمد محمد بن خليفة البدواوي.

إلى بداية مَربوط الدّرجة السادسة لقاضي ابتدائي، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومُخصّصات القُضاة المُواطنين، المُلحق باللائحة رقم (1) لسنة 2009 وتعديلاتها المُشار إليهما.

السريان والنشر

المادة (3)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2022، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 18 نوفمبر 2021م

الموافق 13 ربيع الثاني 1443هـ